

## شرح سنن الترمذى كتاب الصلاة للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٥١

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال باب ما جاء في ادخال الاصبع في الاذن عند الاذان. قال حدثنا محمود بن غيلان محمود بن غيلان هو العدوى مولاهم ابو احمد المغوزي محمود ابن غيلان والعدوى مولاهم ابو احمد المروزى وهو ثقة مشروب -

00:00:00

من الطبقة العاشرة وتوفي في عام تسعه واربعين ومائتين. وقد اخرج له الجماعة الا ابو داود نعم قال حدثنا عبد الرزاق وابن همام ابن نافع عبد الرزاق ابن همام ابن نافع الصناعي -

00:00:20

ابو بكر نعم ابو بكر الصناعي ابو بكر وعبد الرزاق هذا من الطبقة التاسعة وتوفي في عام احدى عشر ومائتين. هو عبد الرزاق من حيث الاكمال انه ثقة حافظ من حيث الاجمال -

00:00:36

انه ثقة من حافظ وحديثه ينقسم الى اقسام متعددة وذكرنا فيما سبق اقسام حديث عبد الرزاق وكنا اصح ما يكون حديث عبد

الرزاق عندما يكون واوي عنه عندما يكون شيخه الزهبي عندما يكون شيخه عفوا عمر بن راشد او عبدالله بن طاووس -

00:00:51  
لانه من اثبت الناس في عمر ابن راشد وكذلك ايضا هو ثبت في عبد الله بن طاووس. فاصح حديثا ما كان عن هذين الشيفيين وادا

كان راوي عنه ايضا آرجل من كبار الحفاظ ممن سمع منه قدیما قبل ان يصاب بالعمى. اذا كان راوي عنه احد كبار -

00:01:11

واذکر الامام احمد واسحاق رواه ويحيى بن معین وغیرهم ممن سمع من عبد الرزاق قدیما قبل ان يصاب بالعمى اصیب بالعمى في

عام مئتين وانما اصیب بالعمى اخذ يلقن فكان يقبل التقلين فلذلك حدث في بعض الاحادیث المنکرة التي هي من قبيل الوهم وليس

من حديثه. نعم فاصح حديث -

00:01:32

كان آآ من اذا كان التلميذ او غاوي عنهم من سمعه منه قدیما والدرجة الثانية من حديثه اذا لم يكن شیوخ هؤلاء لا بعظامهم ولا عبد

الله ابن طاووس وكان واو عنه ايضا من سمع منه قدیما -

00:01:56  
الدرجة الثالثة من حديثه اذا كان الراوي عنه اه احد الحفاظ وادا كان واو ع؟ نعم اه الحفاظ وسمع منه بعد ان اصیب بالعمى اذا

كان راوي عن وعد الحفاظ وسمع منه بعد ان اصیب بالعمى -

00:02:13  
والدرجة واقعا من حديثه اذا كان واوي عنه اه الصفات وليس من كبار الحفاظ ذكرنا فيما سبق ان للحافظ لهم ميزات عن غیرهم.

وبالذات في حق رواة المعروفين بسوء الحفظ او المختلطين -

00:02:31  
او المدلسين فكبّار الحفاظ في الغالب لا يبون عن الشاخص الا ما كان من كتابة والا ما صرخ به في التحديث من شیوخ وهكذا ويدل على هذا الاستقواء لمنهج الحفاظ في الروایة عن امثال هؤلاء الرواية فكما ذكرنا فيما سبق ان يحيى بن معین عندما اتى الى عبد

الرزاق -

00:02:46  
وغادة عبد الرزاق ان يحدث من حفظه قال لا ولا حديث لا اقبل منك الا ما كان من كتابك. كذلك ايضا آآ وكيع ابن الجواح يقول كما

ندخل على سعيد بن ابي عربة اذا حدثنا باحاديث منکرة طبعا وفيها دخل على سعيد بعد ان اختعلط -

00:03:09  
فاذا حدث في احاديث منکر وطرحها وما كان من حدث كتبه دونه فلذلك ايضا البخاري عندما اتى الى اسماعيل ابن ابي اویس قال اخرج لي كتاب اخو اسماعيل عنده سوء حفظ فقال اخرج لي كتابك فانتقل حديثي الصحيحه -

00:03:28

انتقاء الاحادیث الصحيحة من كتابه وحدث بها عن اسماعيل ابن ابي اویس لذلك يقول الحافظ ابن حجر في يقول عن عبد الله بن صالح اذا كان راوي عن احد الحفاظ كالبخاري وابو وابي جوعة وابي حاتم ان حديثه يكون مقبولا لأن عبد الله بن صالح -

00:03:44

كان له جار سوء فكان يدخل في حديث ما ليس منه. وما كان لعبد الله بن صالح تمييز فقد يحدث في هذه الأحاديث التي ليست هي من حديثه فيقع الاوهام في حديثه - [00:04:01](#)

بخلاف كبار الحفاظ فإنهم يعرفون حديثه والآحاديث التي ليست من حديثه كما ذكرنا أيضاً عندما حدث نعيم ابن حماد الخزاعي بحديث قال له يحيى ابن معين أن هذا الحديث ليس من حديثك وليس من حديث عبد الله بن مبارك الذي حدث به عنه - [00:04:14](#)

فغضب نعيم ابن حماد وقال ترد علي ثم ذهب حتى يتتأكد فراجع كتبه واتى وقال آآ أصاب يحيى وقد اخطأه وإن هذا الحديث ليس من حديثي فالحافظ وصلوا إلى درجة بحيث يميزون حديث الشاخص من الآحاديث التي ليست من حديثه - [00:04:30](#)  
وكما ذكرنا انهم يقولون أن هذا الشخص له مئتين حديث أو ثلاثة مئة حديث أو أربع مئة حديث وبالذات المعروف بهذا على ابن المديني فلا يستطيع شخصاً يدخل حديثه فليس هو من حديث هذا الرجل ويعرفون أيضاً عدد شيوخه وعدد تلاميذه - [00:04:52](#)  
فما يستطيع شخص أن يدخل في أنه يكتب اسناد على اسناد أو اسناد على متن وهذا. وكما قال سفيان السوي لو هم شاصاً يكتب بالليل لفضحه الله في النهار - [00:05:10](#)

نعم فهذه نعم الدواء جوابع كما ذكرت لكان راوي عنه ثقة وسمع منه بعد أن أصيب بالعمى والدرجة الخامسة من حديثه لكان الرواية عنه ضعيفاً أن الضعفاء قد يلقيون عبد الرزاق أحاديث ليست من أحاديثه فيكون العلة من هؤلاء الضعفاء وكذلك أيضاً من عبد الرزاق فتجمع عندنا علتان - [00:05:23](#)

هوالية هؤلاء الضعفاء عن عبد الرزاق. وطبعاً الدرجة الأولى من حديثه هي في الدرجة العليا من الصحة والدرجة الثانية من حديثه هي صحيحة والثالثة هي قريبة من ذلك وواقع الأصل فيها الصحة الخامسة طبعاً لا يعتمد بها - [00:05:44](#)  
وتكون فيها علتان العلة الأولى كما ذكرت ضاعت هذا وأو الثانية هي قد آآ يلقي هذا وأو الضعيف عبد الرزاق أحاديث ليست من أحاديثه. فلذلك ذكر بعض الحفاظ أحاديث على عبد الرزاق وبالذات فيما يتعلق - [00:05:59](#)  
التشيع فعبد الرزاق متهم بالتشيع لكن هذا التشيع يعني ما كان تشيعاً شديداً فكان يقدم أبو بكر وعمر على علي رضي الله عنه والتسيع كما ذكرنا فيما سبق دواعاً متعددة - [00:06:16](#)

أخف التشيع هو التشيع الذي فيه زيادة ومبالفة في محبة علي رضي الله عنه وهذا ما وقع من الحاكم أبو عبد الله صاحب أنه كان يعني متهم بالتشيع إلا أن هذا التشيع - [00:06:33](#)

يعني لم يوقعه في شيء يخالف الكتاب والسنة وإنما عنده مبالغ في محبة عبد محبة علي رضي الله عنه فلذلك يعني وقع منه نوعاً وعن ماتساهل في تقوية بعض الأحاديث - [00:06:50](#)

التي هي في فضائل علي ولا تصح وهي كتابه المستدوق أول ما بدأ بفضائل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علم فهو يرى تقديم هؤلاء الثلاثة على علي رضي الله عن الجميع - [00:07:03](#)

فهذه أخف زواجات التشيع ثم الدرجة الثانية التي تليها هي في تقديم علي على عثمان وهذا من قول عن سفيان الثوري رحمه الله لكن ثبت عنه أنه رجع عن ذلك - [00:07:17](#)

كما في كما في تاريخ ابن عساكر في ترجمة عثمان وكذلك أيضاً هذا منسوب إلى ابن خزيمة لكن ثبت أيضاً عنه أنه كان يقول بتقدمة عثمان على علي كما ذكر ذلك - [00:07:32](#)

الحاكم في تاريخه فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في القصة التي وقعت بين ابن خزيمة واصحاب ابن خزيمة كابي علي الثقفي وابي بكر الصبغي وغيرهم والدرجة الثالثة هي - [00:07:47](#)

في تقديم اه علي على أبي بكر وعمر مع التوضأ عن أبي بكر وعمر وهذا هو مذهب الزيدية أو هذا هو معتقد الزيدية يقدمون أبو بكر يقدمون علي على أبي بكر وعمر - [00:08:02](#)

مع التوضي عن أبي بكر وعمر والدرجة الخامسة أو درجة رابعة هي أن يضاف إلى ذلك الشب يضاف إلى ذلك السب وهي درجة

الرفض. يضاف الى ذلك السب سب الصحابة والعياذ بالله وهي درجة ظب والدرجة السادسة التي ليست بعدها درجة هي تكفير  
الصحابة والعياذ بالله - 00:08:19

واللان كل الشيعة هم رافضة كل الشيعة وكلهم يكفرون الصحابة ما عدا طبعاً الزيديه ما عدا الزيديه ولا كل اه الشيعة  
اصبحوا هلاة غاية في الغلو وغاية في اللهو فكلهم يكفرون الصحابة والعياذ بالله الا طبعاً الزيديه. فالزيديه - 00:08:40

لا زالوا يتوضون عن ابي بكر وعمر لكتهم يسبون والعياذ بالله عائشة وعثمان ولا يتوضون عن عائشة وعثمان نعم وكذلك ايضا  
يتكلمون في معاوية وفي عمرو بن العاص نعم عبد الرزاق تقريباً هو من الدرجة الثانية في التشيع - 00:09:01

نعم قال اخبرنا سفيان سفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الثوري ابو عبد الله الكوفي الامام المشهور والعالم الكبير وهو من كبار العلماء  
في زمانه وفي وقته فهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام واحد وستين ومئة وقد اخرج له الجماعة - 00:09:21

عن عون ابن ابي جحيفة وابو جحيفة وعبد الله هو وهب ابن عبد الله السواني وعون هذا ثقة بالاتفاق عون هذا  
ثقة بالاتفاق وهو من الطبقة الرابعة وتوفي في عام ستة عشر ومئة - 00:09:38

وقد اخرج له الجماعة عن ابيه هو كما ذكرت وهب بن عبد الله السواني وسواءه او سواءه من من هواجن سواءة من هواج وابو  
جحيفة كان غلاماً او كان تقويباً يعني مميزاً في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:55

فكان صغير في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم واتى الى رسول في نهاية حياته عليه الصلاة والسلام. وتوفي في عام اربعه  
وسبعين توفي في عام اربعه وسبعين وذكر له - 00:10:17

اه شكر له ابو محمد ابن حزم رحمه الله انه روى خمسة واربعين حديثاً وتكوينها في المعجم الطبراني الكبير ذكر له تقريباً يعني يمكن  
سبعين او ثمانين حديث بالذكر نعم قالرأيت بلا يؤذن ويذوغ ويتابع فاه هنا وهذا هنا واصبعاه في اذنيه - 00:10:31

ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة له حمراء اغاث قال من ادم فخرج بالليل بين يديه بالعنزة فوكسها بالبطحاء فصلى اليها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بين يديه الكلب والحمار وعليه - 00:10:54

فلة حمراء كأني انظر الى بريق ساقيه قال سفيان نواه حبرة حبرة. رواه حبرة او حبرة. قال ابو عيسى حديث ابي جحيفة حديث  
حسن صحيح طبعاًاما ما يتعلق بالحكم على هذا الاسناد فهذا الاسناد ظاهره الصحة فجميع جانب صفات - 00:11:10

الا ان هذا الاسناد او ان هذا المتن وقع فيه الفاظ ليست بصحيحة وقع فيه الفاظ ليست بصحيحة بل هي شاذة وهذه الالفاظ هي في  
ادخال الاصبعين في الاذنين ادخال الاصبعين في الاذنين فهذه اللفظة على القول الصحيح انها ضعيفة انها شاذة - 00:11:30

ولا تصح لان عبد الرزاق تفوه بها عن بقية اصحاب سفيان الثوري فهذا الحديث رواه جمع من اصحاب سفيان الثوري كمحمد ابن  
يوسف الفقيabi وكذلك ايضاً وكيع ابن الجراح وكذلك ايضاً عبد الرحمن المهدى وهؤلاء غاية في الحفظ وهم من كبار الحفاظ ولم  
يذكروا هذه الزيادة التي زادها عبد الرزاق وهي ادخال الاصبعين - 00:11:50

في الاذنين فعبد الرزاق تفوه بهذه الزيادة. وكذلك ايضاً رواه اسحاق الازرق عن سفيان ولم يذكر هذه الزيادة. كذلك ايضاً تابع  
سفيان قيس ابن ربيع ولم يذكر هذه الزيادة وتفوّج كما ذكرت عبد الرزاق عن بقية اصحاب سفيان الثوري بهذه الزيادة نعم تابعه  
مؤمل ابن اسماعيل تابعه مؤمل ابن ابن اسماعيل عن - 00:12:17

سفيان بهذه الزيادة لكن ايضاً مؤمن بن اسماعيل سيء الحفظ مؤمن ابن اسماعيل سيء الحفظ ومعروف بالاوهام وبالاخطاء وقد  
جاءت هذه الزيادة ايضاً من حديث حجاج بن اوطاط عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه. وحجاج بن اوقات لا يحتاج به بل هو كسير  
الاوهام والاخطاء - 00:12:44

اقعد وزاد ايضاً حجاج بن اوقات في الحديث انه استدار في اذنه انه استدار في اذنه. وهذه الزيادة ايضاً زيادة منكرة ولا تصح  
وانما كما سوف يأتيانا ان الصواب في الحديث هو الالتفات وليس الاستئثار الالتفات وليس الاستدامة كما جاء ذلك في روایة سفيان  
السوجي - 00:13:02

نعم وهذا الحديث قد رواه الشیخان ورواه ايضاً بقية اصحاب السنن النسائي وابو داود وابن ماجة ورواه ايضاً اصحاب المسانيد

فالمام احمد وابو يعلى رواه كذلك ايضا ابن خزيمة والحاكم - [00:13:23](#)  
والبيهقي وابن ابي شيبة وهو ايضا في مصنف عبد الرزاق وابو اوانة والطبرواني في الكبير نعم وذكر ايضا من التركمانى ان ابو الشيخ ابن حيان قد رواه وكذلك ايضا الاسماعيلي - [00:13:41](#)

كذلك ايضا الاسماعيلي نعم وهذا الحديث هو سيد متعددة بل هو متواتر عن عون ابن ابي جحيفة هذا الحديث متواتر عن عون ابن ابي دحيفه فرواه ايضا شعبة ابن الحجاج وابو العمير - [00:13:56](#)

مسعودي وocab ابن مصقلة وغيرهم. لكن لم يذكروا الاذان لكنهم لم يذكروا الاذان وانما ذكرها صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم في البطحاء هو انه جمع بين الصلاتين وذكروا ايضا آآ التفوق - [00:14:08](#)

وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يذكر والاذان وانما ذكر الاذان والصفة في الاذان في الالتفات انما جاءت من طريق سفيان الثوري وكذلك ايضا من طريق قيس ابن الربيع - [00:14:26](#)

نعم كما ذكرت ادخال اصبعين في الاذنين لا يصح في حديث ابى جحيفه بل هو شاذ وكذلك ايضا الاستدارة لا يصح في حديث ابى جحيفه بل هذه الزيادة تعتبر منكرة - [00:14:39](#)

وايضا يعني جاء ادخال اسبعين في الاذنين وكذلك ايضا الاستدارة عند الطبواني في الكفيل من طريق زياد ابن عبد الله عن ادريس الاودي عن عون وزياد بن عبدالله فيه ضعف زياد بن عبدالله فيه ضعف - [00:14:54](#)

وجاء ايضا ادخال ااصبعين في الاذنين من حديث سعد القبر كما رواه ابن ماجح وكذلك الحاكم الا ان حديث سعد القوض لا يصح بل هو حديث ضعيف لانه مسلسل ضعفاء اولاد شعب الغمص. ضعفاء ولا يحتاج بهم. كذلك ايضا جاء من حديث ابى امامه. وكذلك ايضا لا يصح. كذلك ايضا جاء من حديث علي - [00:15:08](#)

ابن ابى طالب هو حديث ايضا حديث او موصى نعم موسى سعيد بن المسيب عند البيهقي وفيه عبد الله بن لهيعة وكذلك ايضا عبد الله بن ابن لهيعة لا يحتاج به بالإضافة الى انه موصى. كذلك ايضا جاء من رواية عبد الرحمن ابن - [00:15:28](#)

بليلة عن عبدالله بن زيد وتقدير فيما سبقه الكلام على رواية عبدالرحمن بن ابى ليلى وان عبدالرحمن لم يسمع من عبد الله بن زيد اذا جميع الاحاديث التي وردت في ادخال ااصبعين في الاذنين انهم لا تصح - [00:15:46](#)

لكن جاء في حديث اه في حديث معاوية ابن سلام عن زيد ابن سلام عن ابى سلام عن عبد الله الهوزني عن بلال ان بلال ادخل اصبعيه في اذنه واذن ادخل اصبعيه في اذنه واذن بالناس - [00:16:01](#)

ودعاهم الى الاتيان للرسول صلى الله عليه وسلم فهناك من استدل بهذه الرواية على ادخال ااصبعين في الاذنين لكن هذه رواية ليس فيها لاذن المعروف وانما فيها الاعلام فقط. النبي - [00:16:20](#)

الى الاذنى ليعلم الناس بمن كان عنده عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فليأتي حتى يقضيها له رسول الله صلى الله عليه وسلم الحافظ ابن حجر هذا اللفظ مختصرا وقال ان لها شاهد - [00:16:35](#)

في حديث بلال المذكور لكن الذي في حديث بلال انما هو في الاذان ليس الاذان المشروع ولا زال المصطلح عليه لا وانما في الاذان الذي هو من قبيل الاعلام. فقال نادى في الناس في من كان عنده عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:50](#)

حاجة فليأتى له حتى يقضيها له رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديث بلال هذا رواه ابو داود وكذلك ايضا رواه الجهد في ترکة النبي صلى الله عليه وسلم حماد بن اسحاق الجاهضي في توریکة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:08](#)

كذلك ايضا رواه الطبراني في الاوسط وعزاه الحافظ ابن حجر الى ابن حبان نعم كما ذكرت ليس فيه اه الاذان المعروف وانما فيه الاعلام فقط نعم هذا ما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وعلى ذكر شواهد هذا الحديث. واما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فابو عيسى - [00:17:25](#)

الترمذی رحمه الله بوض عليه باب ادخال ااصبع في الاذن عند الاذان وهذه المسألة يعني لا يتعلق فيها سنة انتهى الامر في ذلك واسعا يعني هذا الفعل لا يتعلق فيه سنة وانما الامر في ذلك واسعا لانه لم يأتي هناك امر من الرسول صلى الله عليه وسلم بادخال

الاصبعين في الاذنين - 00:17:48

لكن عندما يدخل الانسان اصبعيه في اذنيه يكون هذا ارفع لصوته اذا اذن عندما يدخل اصبعيه في اذنيه يكون هذا ارفع لصوته اذا اذن. ذلك الامام مالك رحمة الله قال الامر في ذلك واسع ان ادخل اصبعيه في اذنيه فهذا ليس فيه حرج وان لم يدخل اصبعيه في اذنيه فايضا هذا ليس فيه حرج فالامر في ذلك واجب - 00:18:09

وفي ادخال اسبوعين في الاذنين يكون ذلك ابلغ في سماع الاذنان او عفوا ابلغ في رفع الصوت في الاذنان ورفع الصوت بالاذنان هذا امر مشروع. كما في حديث ابي سعيد الخدري عندما قال - 00:18:30

عبدالرحمن بن ابي صعصعة او قال لعبدالرحمن بن ابي صعصعة رواك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في باديتك خوف صوتك فوق صوتك بالنداء فانه لا يسمع احد صوتك لا شجع ولا حاجة ولا شيء الا شهد لك به يوم القيمة. سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال ابو سعيد فلما شك ان رفع الصوت - 00:18:47

انه امر مشكور والمقصود هو من الاذنان هو الاعلام. ولا يحصل هذا الا برفع الصوت بالاذنان فادخال الاصبعين في الاذنين الامر في ذلك واسع ادخل اصبعيه في اذنيه فهذا حسن وان لم يدخل اصبعيه في اذنيه ايضا هذا ليس فيه شيء - 00:19:11  
وجمهور اهل العلم ذهبوا الى ادخال الاصبعين في الاذنين. ونقل عن بعضهم انكار ذلك او ادم عفوا او عدم الذهاب الى ذلك ولا مو في ذلك كما قال الامام مالك الامر في ذلك واسع - 00:19:28

واما ما يتعلق بالالتفات عند الحيulletin فايضا هذا ثابت في حديث بلال انه فاء بلال من ها هنا ومن ها هنا وفي رواية لوى عنقه يمينا وشمالا آآ يستحب اذا اذن الشخص ان يلوى عنقه يمينا وشمالا حتى يكون هذا ابلغ في توصيل الاذنان الى جهة الى من كان في جهة اليمين - 00:19:42

الى من كان في جهة اليسار وذلك عند الحيulletin. عندما يقول حي على الصلاة حي على الصلاة وانما يقول حي على الفلاح وهي على الفلاح ويحتمل انه يقول حي على الصلاة عن يمينه ثم يلتفت ويقول حي على الصلاة عن يساره ثم يقول حي على الفلاح عن يمينه ثم يقول حي على - 00:20:11

آآ الفلاح عن يساره يحتمل هذا ويحتمل انه يجمع بين الاثنين حي على الصلاة حي على الصلاة عن يمينه ثم يقول حي على الفلاح حي على الفلاح عن يساره والاقرب - 00:20:30

في صاحب الحديث هو الثاني انه يقول حي على الصلاة حي على الصلاة عن يمين ويقول حي على الفلاح حي على الفلاح اليسار هذا هو الاقوى في ظاهر الحديث وذهب الى هذا بن - 00:20:42

دقيق العيد والامر في ذلك ايضا واسع وكما ذكرت لا يستدير في اذني فهناك من ذهب الى الاستدامة والاستداوة لم تتب فالاولى هو عدم الاستجابة حتى يكون متوجها الى القبلة حتى يكون متوجها الى القبلة - 00:20:52

ومسألة الاتجاه الى القبلة الاحاديث ايضا لم تصح فيها. الاحاديث ايضا لم تصح فيها لكن هذا امر متواتر ومعلوم من الدين فلم يزل المسلمين قدیما وحديثا اذا اذنو يستقبلون القبلة وان لم تصح الاحاديث في ذلك - 00:21:09

قد نقل ابن منذر والاجماع على ذلك فقد نقل ابن منذر الاجماع على ذلك في استقبال القبلة عند الاذنان. فالاحاديث في ذلك لم تصح. نعم هذا الحديث فيه بعض آآ الاداب التي تتعلق بالاذنان. وكذلك ايضا من الاداب التي تتعلق بالاذنان هو ان يوازن - 00:21:27

على مكان مرتفع عن وزن الشاص على مكان مرتفع. كما في حديث عائشة الذي في الصحيحين ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان بلال يؤذن فاذا اذننا فكلوا واشربوا ولا يمنعنكم ما دام بلال حتى يؤذن ابن امي مكتوم. قالت عائشة ليس بينهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا - 00:21:47

فقولها يصعد هذا يعني يؤذن على مكان مرتفع. وجاء هذا ايضا في حديث رواه ابو داود ولا بأس باستناده ان بلال كان يؤذن على اعلى بيت كان في المدينة ان بلال كان يوازن على بيت امرأة وهذا البيت هو اعلى بيت كان في المدينة - 00:22:07  
وايضا جاء هذا في مرسى عبد الرحمن ابن ابي ليلى نعم فهذا ادب من ادب الاذنان كذلك ايضا في المسألة السابقة وهي مسألة

الالتفات عند الحيعلتين هذا طبعا اذا لم يكن هناك مكروفون - 00:22:26

تنفيه اما اذا كان هناك تكبير للصوت جهاز تكبير الصوت لا يسن ان يلتفت يمينا او يسارا لان الالتفات يمينا ويسارا المقصود به هو التسمية المقصود به هو التسمية فلو التفت يمينا ويسارا في عندما يؤذن في الميكروفون لكان هذا يعني ما فيه زيادة في رفع الصوت لانه ابعد - 00:22:43

عن الميكروفون والمقصود من الالتفات هو رفع الصوت وتبلیغ الصوت فهذا يحصل بعدم التفات وانه لو التفت لذهب او لا قل صوته لانخفض صوته ولا قل فاذا لا يعني يفعل هذا عندما يراد الانسان في جهاز في الجهاز المكبر الذي يكبر الصوت - 00:23:08

وقد نص العلماء المتأخرین على هذه المسألة ومنهم الشيخ محمد ابن ابراهيم رحمة الله كما في فتاویه وهناك من اهل العلم من المعاصرین من توقف في هذه المسألة والقى في هذا والله اعلم ان الشاص - 00:23:30

اه لا يلتفت لان المقصود هو اه تبلیغ الصوت وهذا يحصل عندما يجعل فاه في الميكروفون الذي يكبر الصوت ويبلغ الصوت فليس هناك حاجة في الالتفات يمينا او يسارا. وانه لو التفت لاصبح صوته اخفض فيما لو جعل فاه في الميكروفون - 00:23:45

نعم وهذا ايضا كما ذكر ابو حمد هو قول شيخنا الشيخ عبد الرزاق عفيفي ايضا يقول بهذا واما شيخنا الشيخ محمد بن عثيمين فليعرف عنه انه متوقف في هذه المسألة - 00:24:06

نعم طبعا هنا ذكرنا مسائل في هذا الحديث وهذه المسائل ليست مقصودة في ذكر الترمذی لهذا الحديث في كتاب الاذان. فمن ذلك وضع اه العنزة واتخاذ السترة وهذه القول الراجح انها سنة مؤكدة وليس بواجبة. هناك من ذهب الى وجوب السترة - 00:24:18

لكن الصحيح والله اعلم الى الصحيح انها سنة مؤكدة وليس بواجب وان الاحادیث التي جاءت بالامر بالسترة انها لا تصح في حدث سهل بن سعد وحديث عبد الله بن عمر انها لا تصح وان الاقرب هو انها سنة مؤكدة كما ذهب الى ذلك جمهور العلماء وسوف تأتينا هذه المسألة - 00:24:40

فيما بعد بمشيئة الله وكذلك ايضا ذكرنا في هذه المسألة طبعا ذكر الحلة الحمراء وهذه المسألة ايضا وقع فيها خلاف وهي في لبس الثوب الاحمر وان الاقوال في هذه المسألة تصل الى ثمانية اقوال او الى سبعة اقوال - 00:24:56

وفيما اذكر او فيما اظن ان الحافظ ابن حجر ثمانية اقوال في هذه المسألة وارجح هذه الاقوال والله اعلم الى ان الثوب الاحمر يكره فقط ولا يحرم ان الثوب الاحمر يكره فقط ولا يحرم - 00:25:13

فثبتت في هذا الحديث ان رسوله صلى الله عليه وسلم كان لابس علة حمراء وهناك من اجاب عن هذا الحديث وقال المقصود بالحلة الحمراء اي الغالب عليها الحمرة ليس جات هي حمراء مطلقا لا ليست هي حمراء خالصة وانما الغالب عليها الحمرة كما ذهب لذلك ابن القيم رحمة الله وغيره من اهل العلم - 00:25:28

لكن خالفة في ذلك الشوكاني وغيره وقالوا ان الصحابي قال هي حلة حمراء ولم يستثنی فالعقب والله اعلم ما ذهب اليه الشوكاني من ان هذه الحلة هي حمراء هذا هو ظاهر لفظ الحديث - 00:25:47

ولا نلجم الى التأويل الا بدليل ولا نعلم ان هناك دليلا واضحا يدل على ما قاله الامام ابن القیم رحمة الله. ولعل هذا هو اقب الاقوال في هذه المسألة وهو كراهيۃ الثوب الاحمر. اما اذا كان في الثوب - 00:26:06

يعني حمار وكذلك فيها الوان اخرى كالبياض وغيره فهذا لا يكره. اذا كان بالثوب حمار وكذلك ايضا فيه الوان اخرى فهذا القول الراجح انه لا يخوی. اما اذا كان آآ الحلة او الثوب احمر خالص فهذا يكون - 00:26:21

فقط لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك وجاء في احادیث كثيرة وقد تصل الى العشرين حديث لكن في هذا الحديث فيه ما يدل على ان النهي المتفقدم انما هو للكواہیة وليس للتحريم. هذا هو الجمع بين الاحادیث. واما اذا كانت الحلة - 00:26:38

من معصر مصبوعة باللون المعصر او مصبوعة بالزعفران بهذه تحرم على القول الراجح كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي في مسلم وفي سنن ابی داود ان نراه لابسا ثوبا معصرا - 00:26:57

امره بان يحرق هذین السویین فاذا كان الثوب معصر اي مصبوع بنبات العصفر او كان مسبوقا بالزعفران فهذا يكون محرما. وفي

الحديث انس الذي في البخاري انه نهى ان يتزاعف او رجل. وهناك اطيات - 00:27:10

وان تباع فيها زعفران فهذه لا تجوز للرجال هذه الاطيات لا تجوز لا رجال اذا كان طبعا في ثيابهم فلا شك انها لا تجوز. واما اذا كانت في ابدانهم فهناك من ذهب الى جواز هذا الشيء - 00:27:28

واستدل بحديث عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن عمر حديث عبد الله بن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يضع الزعفران في لحيته وفي جسده والحديث رواه ابو داود وفيه ابن ابي وواد فيه ابن ابي وواد وهو ابن ابي وواد متكلم فيه - 00:27:42  
وان كان واضح انه حسن الحديث الا انه متكلم فيه وهذا الحديث قد خالف حديث انس وهو اصح منه وهو في البخاري فلعل العقب والله اعلم الى ان الزعفران لا يجوز مطلقا لاعوجاج وكما ذكرت هناك من ذهب للتفصيل وهناك من اجاز الزعفران. فالمسألة فيها ثلاثة اقوال والارجح والله اعلم هو ان - 00:27:59

للزعفران لا يجوز مطلقا لي او رجال نعم اما تصحیح ابو عیسی لهذا الحديث فلعل الترمذی یقصد هو اصل الحديث یقصد اصل الحديث ولا شك ان اصل الحديث صحيح. لا شك ان اصل الحديث صحيح وهو في البخاري ومسلم. لكن الذي لم یصح في الحديث كما قلنا هو وضع - 00:28:21

اسبوعين في الاذنين وكذلك ايضا الاستجابة ثم قال وعليه العمل عند اهل العلم يستحبون ان يدخل المؤذن اصبعيه باذنيه في الاذان وقال بعض اهل العلم وفي الاقامة ايضا يدخل اصبعيه في اذنيه وهو قبل الاوزاعي - 00:28:41  
يعني هناك من قال بادخال اصبعين في الاقامة وهناك من لم یقل بذلك والاقامة ليس فيها حاجة الى رفع الصوت اللهم الا الان يعني الان يحتاج في الاقامة الى وقع الصوت لان الاقامة الان تقال في مكبرات الصوت - 00:28:56  
فلعل ايضا یستحب فيها رفع الصوت لان هناك ايضا كثير من الناس قد لا یسمع للاذان او یسمع الاذان ثم ینتظرون فاذا سمعوا الاقامة بادروا الى آه الى اداء الصلاة - 00:29:14

فاحيانا عندما لا یسمع الاقامة قد تفوتها الصلاة فلعل العقب والله اعلم الى ايضا تستحب او یستحب آه رفع الصوت بالاقامة الان. اما سابقا فكانت الاقامة تكون في المسجد بداخل المسجد اما الاذان فيكون في خارج المسجد - 00:29:31  
فعندما تكون داخل المسجد يعني والمصلين في داخل المسجد لو رفع المؤذن صوته بالاقامة لما وصلت الاقامة الى يعني المكان بعيد وانما تكون قريب من المسجد والذين قربين من المسجد قد سمعوا الاذان. اما الان فمكبر الصوت يبلغ الاقامة - 00:29:48  
اماكن بعيدة فلعل والله اعلم یستحب آه رفع الصوت بالاقامة في المكرفون. والاقامة طبعا ايضا هي اعلام. الاقامة ايضا هي اعلام. والمقصود بالاعلام هو تنبيه الناس على ان الصلاة قد حضرت - 00:30:10

فايضا یستحب والله اعلم في هذا الوقت رفع الصوت بالاقامة في مكبر الصوت فاذا استحب بذلك يعني قد یقال ايضا بادخال اصبعين في الاقامة نعم في مسألة ماضية تقدمت لنا وهي آه مسألة - 00:30:26  
شرعية الاذان في غير الصلاة وهي شرعية الاذان في غير الصلاة وذكرنا ان الاذان ايضا یشرع لطرد الجن. ان الاذان یشرع الى يشرع لطرد الجن وذكرنا من السلف من استحب هذا ذكرنا ان ابو صالح السمان استحب ذلك وكذلك ايضا زيد ابن اسلم عندما اخبر عن ارض - 00:30:44

فيها شياطين وجن وعندما يأتي الشخص الى هذه الارض ان الشياطين تؤذيه وقد تتلبس به. فعندما ذكر هذا الى زيد بن اسلم آه دعا هؤلاء الناس الى ان یؤذنوا في هذه الارض حتى - 00:31:07

اه يطرد الشياطين وبالفعل عندما اذنوا ذهبت الشياطين وعندما اخبر الامام مالك بهذه القصة اه استحسنها استحسن هذه القصة واثنى على زيد ابن اسلم الواقع ايضا یشهد بذلك فايضا واقع ايضا یشهد بذلك وهناك ايضا قصص اخرى وقعت - 00:31:21  
في هذا الزمان وفي غيره من ان في الاذان طرد للشياطين وابعاد للشياطين عن الناس فايضا یشفى وهناك ايضا آه هناك ايضا موضع ثالث یشرع فيه الاذان او ذكر اه ان الاذان یشفع فيه وهو الاذان في اذن الصبي وهو الاذان في اذن الصبي او اذن المولود عندما یولد الاذان في اذن المولود عندما یولد - 00:31:43

اًلا ان هذا الحديث الذي ورد في ذلك وهو حديث آآ وهو ما رواه سفيان الثوري عن عبيد الله عن عاصم بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه ان الرسول صلى الله - 00:32:11

وسلم اذن في اذن الحسن عندما ولدته فاطمة هذا الحديث الاوجح انه لا يصح لان فيه عاصم بن عبيد الله والجمهور على تضعيقه  
وله شاهد عند البهقي في الشعب وايضا هذا الشاهد لا يصح. فهذا الحديث حديث ضعيف ولا يصح - 00:32:21  
هذا الحديث ضعيف ولا يصح وقد ظعنه فيما اظن ابن حبان رحمه الله وهذا الحديث يضاف الى ضعف اسناده ايضا هو ضعيف من جهة المتن فثبت في في قصص متعددة ان الصحابة كانوا يأتون بمواليدهم الى الرسول صلى الله عليه وسلم فكان يحنكمهم كما في حديث ابو موسى وغيره - 00:32:37

فكان يحنكمهم ولم يذكر الاذان. فالتحريك هو الذي ثبت واما الاذان فالحديث الواو فيه حديث ضعيف ولا يصح وهو معلوم سندنا وكذلك ايضا متنا. اما الاقامة فهي منكر ولا تصح ابدا اقامة في الاذن اليسرى - 00:33:01  
منكرة ولا تصح وطبعا التحريك هذا خاص برسوله صلى الله عليه وسلم هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم والمقصود من ذلك طلب البركة واول ما يدخل الى فم الصبي هو ضيق الرسول صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك هو طلب البركة. لذلك لم يفعل الصحابة هذا مع ابي بكر ولا عمر - 00:33:16

ولا عثمان ولا علي ولم يفعل ذلك التابعون مع الصحابة آآ الصحيح انه خاص برسول صلى الله عليه وسلم وهو التحديث لان المقصود من ذلك طلب البركة والبركة هي التي تنتقل ببركة الرسول هي التي تنتقل بخلاف - 00:33:36  
في بركة غيبة. نعم والله بالنسبة للاذان كما ذكرت ما يصح وكذلك ايضا اقامة وكذلك التحريك. التحريك العمر فيه اشد والله يعني ما في شك العادة ما في شك الدين لا يعني يحتاج به في العادات وانما يحتاج به بما ثبت في الادلة في الكتاب والسنة - 00:33:53  
لا ما نقول ياسم لكن اذا ثبت عند الشخص ان الحديث الذي ورد لا يصح عليه الا يؤذن. اذا ثبت ان الحديث لا يصح عند هذا الشخص عليه ان لا يؤذن - 00:34:15

والله ما ينبغي اذا كان الشخص يعلو من الحديث ما يصح ما ينبغي له ان يؤذن لا ينبغي له ان يجعل لانه في اذانه هذا استحباب لهذا الشيء. والاستحباب لا يكون الا بدليل. الاستحباب من الشرع. المستحب والممنوب من الشرع. ولا يكون الا بدليل - 00:34:27  
والدليل لم يثبت اما اذا كان الشاخص سوى انه ثابت يعني على حسب ما اجتهد وعلى حسب ما رأه نعم هذا يسأل عن التوسل في الاذان ويقول ان هناك من يبالغ في تمطيط الصوت - 00:34:43

طبعا التمطيط اهل العلم كرهوا ذلك التنطيط تمطيط الاذان اهل العلم كوهوا ذلك. ثبتت عند ابن ابي شيبة ان المؤذن اذن عمر بن عبد العزيز وطلب في اذانه اي مطرد في صوته فقال له عمر اذن اذا سمحوا والا فاعتزلنا اذن اذا سمحوا والا - 00:34:58  
فاعتزلنا فالتمطيط بالصوت هذا لا ينبغي وقد كره اهل العلم. هو التمطيط في الصوت هو عندما ينتهي نفسه يعود ويزيد مرة ثانية وهكذا فهذا شيء لا ينبغي وينبغي للشاخص ان يؤذن بصوت واحد فإذا انتهى نفسه يقف عند ما انتهى اليه نفسه - 00:35:18  
ولا يعود مرة ثانية هذا الشخص يسأل عن حديث من اغتسل يوم الجمعة فبه نعمة قلنا ان هذا الحديث ما يصح ويسأل الحديث ورد بثواب الصائم الذي يؤكل عنده والطعام. نعم موعد ان الملائكة تستغفر له. او ثبت الحديث ثابت ان الملائكة - 00:35:38  
فاستغفر له في حديث امرأة من الصحابة ان الملائكة تستغفر له والحديث لا بأس باسناده قد يسأل عن حديث حكم الاغتسال في يوم الجمعة العقب والله اعلم انه واجب لان الاحاديث صبيحة في ذلك كما ذكرت حديث ابي سعيد وغسل يوم الجمعة وواجب على كل محظوظ - 00:35:56

ونقل ابن حزم رحمه الله عن الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا ينكرون على الشاخص الذي لا يغتسل وكما ثبت في الصحيحين عندما اتى عثمان ولم يغتسل انكر عليه عمر قال والاغتسال ايضا قال ولم تغتسل ايضا عندما انكر عليه التأخير قال عندما سمعت الاذان بادرت الى الوضوء ثم - 00:36:15

ثم اتيت فقال ولم تغتسل ايضا فامكر عليه وايضا نقل عنهم كانوا يقولون يقول الشاخص عن نفسه اذا انا انكر انه فعل شيئا يقول

لا انا احمق من الشخص الذي لا يغتسل في يوم الجمعة لان احمق اذا فعلت هذا الشيء من الشخص الذي لا يغتسل في يوم الجمعة - 00:36:36

فيذهب من هذا انهم ايضا يرون وجوب الاغتسال وطبعا الجمورو معلوم مذهبهم انهم يستحبون ذلك طبعا هذا يسأل عن ابن ماجة هل ماجة امه ولا ليست بامه؟ نعم هذا هو المشروع انه يعني بعضهم ذكر ان ماجة هي امة - 00:36:57

هذا يسأل عن كتاب جمع الفوائد كتاب جمع الفوائد وهو الجمع بين مجمع الزوائد وكتاب ابن الاسير جامع الاصول وهذا الكتاب لا يأس به هذا الكتاب لا يأس به لكن ما في شك انه كتاب للاسير واحسن منه - 00:37:16  
بكسير وما اجمع الزوج ايضا احسن احسن من هذا الكتاب لكن لا يأس بهذا الكتاب بالغ المؤلف في اختصاره نعم هو يسأل عن نصب غاية ما في شك ان نصبه غاية من احسن كتب التخريج - 00:37:29

هو كتاب نفيس وقيم ينبغي للشاسن ان يدرس هذا الكتاب وان يقرأ في هذا الكتاب حتى يتعلم الحكم على الاحاديث وكيفية التخريج كل نعم كل الطبعات مليئة بالاخطاes هي طبع واحدة وصيغ عليها مليئة بالاخطاes وفيها شرط - 00:37:44  
والله ما يستبعد ما يستبعد الكتاب فيه اخطاء كثيرة وفيه شخص فيه سخط وفيه اخطاء كثيرة نعم هذا الشاسن يسأل عن حديث ان اعمالكم تعرض علي طبعا هذا الحديث لا يصح وتكلم عليه ابن عبد الهادي في الصوم الممكن - 00:38:00  
ورجح انه موصل هو تكلم عليه السبكي في شفاء السقام او في شن الغارة على من انكر سفر الزيارة وذهب الى تصحيحه وواجح وكما قال ابن عبد الهادي انه لا يصح - 00:38:17

يقول هذا شخص استدللت بحديث ابي حذيفة على ابي حذيفة على جواز لبس الاحمر والحديث ليس فيه ذلك وانما فيه انه كان في قبة حمراء الحديث موجود فيه انه لابس ثوب احمر في حالة حمراء موجودة في الحديث - 00:38:29

هذا يسأل الا تتقوى الاحاديث في ادخال الاصبعين في الاذنين؟ لا لا تتقوى ومن ذهب الى تقويتها صاحب الجو النقي ابنة توكماني فقد اخطأ وواضح انها لا تتقوى او يسأل عن حديث او جزء من حديث هؤلاء الجنۃ ولا ابالي وهؤلاء الى النار ولا ابالي. هذا الحديث صحيح. هذا الحديث صحيح ويسأل عن الحديث لعن الله كل - 00:38:44

طوفا مطلقا. هذا الحديث باطل باتفاق اهل الحديث هذا يسأل عن صحة قولنا قبل الاحاد حجة ولكنه لا يفيد القطع ابدا هذه المسألة تقدم الكلام عليها والراجح في اخبار الاحاد انها يعني لا تفید القطع ولا تفید اليقین الا بالقضاء الا بالقضاء. ومن - 00:39:11  
روان ان يروي هذا الحديث باصح اسناد او ان يتافق اهل الحديث على تصحيحه او ان يتافق الشیخان على تصحيحه او يتلقى بالقبول اما قبل الاحاد فالاقرب اذا كان بدون قضاء فلا يفید آیا اليقین والجزم - 00:39:34

وهذه المسألة يعني هل قبل احد يفید اليقین ام لا؟ هذه المسألة لا اطلب انها حادثة والسلف كانوا يقولون ان الحديث الصحيح يجب العمل به. والحديث ضعيف لا يعمل به. هذا هو قول السلف. وما كانوا يقولون - 00:39:51

آآ انه يفید اليقین او لا يفید اليقین وما شابه هذه العبارات واول من تكلم بهذه العبارات هم المعتزلة لكن من جهة النظر والعقل هذا صحيح والحس يدل على هذا. فالثقة يخطئ وبهني الثقة يخطئ وبه - 00:40:08  
فالاولى يعني يقال كما يقول السلف ان الحديث الصحيح يجب العمل به وان الحديث ضعيف لا يعمل به ولا يتطرق الى مسألة آآ يعني يفید اليقین او الجزم وما شابه ذلك - 00:40:25

وكما ذكرت هذا هو مذهب الجمورو وهو ان خبـt هذا يفید اليقین ورجح ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وذهب ابن حزم رحمه الله وهو روأة يعني الامام احمد الى ان خبر الاحاد يفید اليقین. وعن الامام احمد لم تصح هذه الرواية او اخطأ في فهم هذه الرواية - 00:40:39

هذا يسأل عن حكم غيبة المجهول او غيبة عن حكم غيبة المجهول؟ نعم المجهول ليس له غيبة والحديث الذي ورد ليس لغيبة ليس المجهول غيبة او ليس لفاسق غيبة هذا الحديث باطل ولا يصح. لكن المجهول ليس له غيبة - 00:40:58  
الا اذا كان هذا المجهول معروف لدى الموجودين وهنا يكون يعني غيبة لمعرفة فلا يجوز.اما اذا قال واحد من الناس فعل كيت

وكانت فقد في فعل هذا فلا شك ان هذا لا يعتبر غيبة. لأن الغيبة دك اخاك بما يكره - [00:41:12](#)  
اذا كان معلوما هذا يسأل عن حديث ام المؤمن ان يذل نفسه ليس ان يهين نفسه وانما ان يذل نفسه يتغىض من البلاء ما لا يطيق.  
هذا الحديث لا يأس به - [00:41:27](#)

هذا يسأل عن الحديث من تعود من النار سبع مرات هذا الحديث ما يصح وفيه عدة علل لأن منطلق الحارت انه مسلم عن ابيه والحارث انه مسلم لا يعرف وكذلك ابوه لم تثبت صحته. كذلك ايضا - 00:41:40

الااضطراب الذي وقع في اسناده من الحارس ابن مسلم مرسي من الحارس مر عن ابيه عن ماضى عن ابيه عن جده فالحاديث ايضا مضطرب وفيه جهالة الحارث وجهالة ابيه وعدم صحة ابيه. فالحاديث لا يصح. ومعلول بهذه العلل الأربع -

00:41:55

وصححه ابن حبان رحمه الله وانكر عليه الحافظ ابن حجر واما في نتائج الافكار فذهب الى تحسينه والاقبلي انه لا يصح ويغنى عنه حديث انس في ان الشخص اذا سأله اذا سأله الله عز وجل الجنة ثلاثة مرات قال الجنة اللهم -  
ادخله اياك وادا استعاد من النار ثلاثة مرات قال النار اللهم اعذه مني. هذا الحديث صحيح رواه الترمذى والنسائى وغيرهم ما هو المقيد اتبع الصلوات لا غير مقيد وانه مطلقا ما يقيد بالصلوات -  
00:42:32

الحادي عشر: هذا يسأل عن حديث يعني على قضاء حوائجكم بالكتمان هذا حديث باطل وليس بصحيح واططاً من صححه هذا يسأل عن قواعد الحرج والتعديل. نعم لكونه فيما سبق، وائل الجرج والتعديل، مقصدة - 00:42:49

محمد ابن عبد الرحمن عباد بن عباس - 21:43:00  
الحادي عشر من ذي القعدة 1435هـ

عن أبي حمزة عن محمد بن منقذ وعن جابر رواه جمع من الحفاظ يبلغون عشرة او احدى عشرة عن علي ابن عياش منهم الإمام أحمد والبخاري، ومحمد بن بحر، والذهباني، ولم يذكرها هذه الزبادية والحديث واحد - 00:43:34

والشيخ وائل فاطحأ محمد بن عوف الحمصي بذكر هذه الزيادة. فالاوجع ان هذه الزيادة شاذة ولا تصح هذا يسأل عن القيام عند رؤية الامام. طبعا ثبت في الصحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى ترونني. لا تقوموا حتى ترونني. هذه المسألة فيها -

يعني كلام لاهل العلم. هناك من قال بأنه لا يقام الا عند قول المؤذن قد قامت الصلاة. وهناك من قال بأنه لا يقام الا عندما يكبر المؤذن بالصلاوة وهذا مذهب الحنفية. وهناك من هو الامر واسع. يعني قال على حسب شيعة الناس وهذا هو مذهب الامام مالك وهو الافضل

هناك حد محدد لكن ما في شك ينبعي المبادرة الى القيام من حين سماع الاقامه. حتى يتهيأ الناس لاداء الصلاة ويصطفوا اه  
ويصطفوا ويعددوا الصفوف. فالاولى هو ان يبادر الى القيام عند سماع الاقامه. هذا يسأل عن قول شمس -  
بن عبدالهادي رحمة الله في كتاب طبقات علماء الحديث عن ابن حزم انه جهمي جلد وان صح هذا فما حكم الترحم عليه؟ ما في شك  
ان ابن حزم رحمة الله -  
00:44:48

يعني عنده تجهم يعني الصفات عند ما يقول بالمعاني وإنما عند الصفات إنما هي الفاظ جامدة سيصبح صفة السمع لكن لا يقووا بعذن، إن لله عز وجله السمع وإنما يس، يؤمن بهذا الاسم - 00:44:58

ويؤمن بالبصর ولا يثبت لله عز وجل البصر ولا يثبت انه بصير كذلك ايضا في الرحمة وهكذا. هكذا في باقي الصفات وكذلك ايضا اليه لا يقروا، يار. الد هـ. المعروفة فـ. اللغة كما يقروا. السلف - 00:45:17

٥٥.٤٩.١٧ لا يقول بان ايدي هي المعروفة في الله كما يقول استيف

ان ما قال الامام مالك عن الاستواء معلوم كذلك ايضا يقال في نفس الشيء اليه معلومة اي من حيث اللغة معناها وكذلك الساق وهذا

فهو لا يقول بهذا فهو لا يقول بهذا - 00:45:34

وعندنا وعنه ان الاسماء تسعة وتسعين ولا تبلغ المئة فهو عنده تجهم رحمه الله كما قال ابن عبد الهادي وكما بين ذلك شيخه شيخ ابن عبد الهادي وهو شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع كثيرة من كتابه - 00:45:46

ثم يسأل عن حكم الترحم عليه لا شك ان بالحزم يترحم عليه. لا شك انه يترحم عليه ويدعى له. وهو من كبار علماء المسلمين وهو من كبار علماء المسلمين وكتبه تعتبر من احسن الكتب. كتبه تعتبر من احسن الكتب وفيها تحقيق وتدقيق. لكن لا - 00:46:00 لكل احد تابع المحلى تقريبا من احسن الكتب المؤلفة في الفقه. ولا نعلم بل ما نعلم ان هناك مطبوعا بالفقه احسن من هذا الكتاب وكتابة في الاحكام ايضا من احسن الكتب المؤلفة في الاصول ولا نعلم ان هناك كتاب مطبوع احسن من هذا الكتاب في الاصول. والمحلى يقول في المجلد الرابع او الخامس الفت - 00:46:18

للعوام فاذا كان الف اهل العوام اذا لو الف للعلماء لكن كما ذكرت يعني ما يصلح لكل احد لان ابن حزم رحمة الله عنده قوة حجة فقد يكون الشخص مبتدأ فيتأثر بحججه وبكلامه فيذهب الى ما ذهب اليه ابن حزم - 00:46:36 فلا يصلح كتبه لكل شخص فعلى الشاسع ان يتبع من كتب السلف وبالذات شيخ الاسلام ابن القيم ثم يقع بعد ذلك في كتب بن حزم يسأل عن تشيع النسائي. طبعا النسائي ما ثبت انه تشيع - 00:46:55

صحيح ان هذا المذكور لكن لم يثبت عنه التشيع يا سلام عن قول العلماء عن حديث ما ان عليه العمل هل هو تصحيح للحديث ام لا؟ لا يعني هذا تصحيح للحديث. وانما يعني ان هناك من عمل بهذا الحديث وان المشوه هو العمل بهذا الحديث. ولا يعني ان هذا تصحيح - 00:47:11

لل الحديث يسأل عن صحة حديث حق على كل مسلم يعتضم في كل سبعة ايام مضى هذا في في صحيح مسلم حديث ابي هريرة يسأل عن الحديث نظفوا افنيتكم ولا تشبهوا باليهود. هذا الحديث - 00:47:30

ضعيف جدا وفيه خالد بن الياس وهو متروك رواه الترمذى وفيه خالد بن الياس وهو متربوك وهل هما حديث واحد؟ لا ليس بحديث واحد يقول هل الكحل يقتصر على الرجال؟ لا ما في شك ما يقص على الرجال وانما هو في الاصل للنساء - 00:47:44 وسبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يكتحل يسأل عن حديث اختصار الملا الاعلى وهو حديث معاذ بن جبل وحديث ابن عباس وهو حديث صحيح صححه الترمذى وكذلك نقل عن شيخ البخاري تصحيح هذا - 00:48:00

ويسأل عن رؤية الله هل هي ثابتة في المنام لغير الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم ثبت عن جمع من السلف انهم رأوا الله عز وجل في المنام ونص على هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله وقال انه يرى بحسب - 00:48:13

بحسب صلاح هذا الشخص واستقامته بحسب صلاح هذا الشخص واستقامته لكن لا شك ان الذي هو في المنام ليس هو الله معاذ الله ان يكون هو الله لكن يمكن ان يرى الانسان في المنام الله عز وجل لكن لا شك ان هذا ليس او ليست هذه الصورة - 00:48:31

الله سبحانه وتعالى. طبعا الصورة ثابتة لله عز وجل يأتيهم في صورته التي كانوا يعرفون. فالصورة ثابتة فليست هذه الصورة التي توفي في المنام هي صورة الله الله عز وجل - 00:48:50

وكما ذكرت ان شيخ الاسلام نص على هذا وقال يكون هذا بحسب الرأي يسأل عن الاستدلال بحديث جابر في التوصل تقدم الكلام على هذه المسألة هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:49:02